

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4629 - أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا مالك عن ربيعة عن حنظلة بن قيس قال سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض فقال   نهى رسول الله   عن كراء الأرض فقلت بالذهب والورق قال لا إنما نهى عنها بما يخرج منها فأما الذهب والفضة فلا بأس رواه سفيان بن سعيد الثوري Bه عن ربيعة بن عبد الرحمن ولم يرفعه